رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح مسلم للشيخ مصطفى العدوي

شرح صحيح مسلم) 767 (" نهي عن بيع المزابنة :بيع الثمر بالتمر والزرع بالحنطة ج3 " للشيخ مصطفي العدوي

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وهو الصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد - 00:00:00

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب البيوع من صحيحه تحت باب باب باب تحريم بيع الرطب التمر الا في العرايا قاعدين بيع الرطب بالتمر الا في العرايا قال اه وقبل البدء في الدرس انوه على ان لفظتين - 00:00:24

اه في الاحاديس السابقة فيهما بعض الخلل وهي اللفظة التي اشرنا اليها بالامس نهى عن بيع العلية بالرطب وباب التمر زادت بالرطب هذه شازة لا تثبت لان العلي اصلا رطب - 00:00:49

ايضا زيادة بما ان رسول الله رخص في العلية قوله بعدها يأخذه اهل البيت بخرصها تمرا يأكلونها رطبا مدرجا ليست من كلام النبي عليه السلام انما هي من فهم بعض الرواة - 00:01:06

اما الان فقال الامام مسلم رحمه الله حدث الف خمسمائة واثنان واربعون حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:23

نهى عن المزابنة والمزامنة بيع التمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا وهذا ايضا يراجع هذا التفسير تفسير المزابنة هل هو من تفسير ابن عمر ام من تفسير النبي عليه الصلاة والسلام - 00:01:41

والظاهر انه من تفسير ابن عمر اما عن معناه بيع الثمر بالتمر كيلا يعني عندك رطب تمر رطب وتمر ناشف او عندك رطب رطب وتمر ناشف لا يجوز ان تبيع هذه بتلك - 00:02:00

لا يجوز ان تبادل بل بها هذه واشتري واقبض الثمن واشتري كيف شئت بهذه واشتري كيف شئت وان سيحصل تفاضل لان الرتب ازا آآ متغيرة مع مع التمر متغيرا مع التمر - 00:02:21

قال وعن بيع الكرم بالزبيب كيلا انبياء الكرم بالزبيب كيلا الكرم العنب الزبيب معروف الكرم والعنب والزبيب معروف فلا تأخذ مثلا صاعا من من عنب بصاع بصاعن من زبيب بيع بيع العنب واشتري الزبيب كيف شئت او بيع الزبيب واشتري - 00:02:43

العنب كيف شئت فهذه هي المزابنة اعيد معنى المزابنة المزابنة ان تبيع الثمر بالتمر او تبيع الكرم بالزبيب. الناشف باللين الرطب لينة بلح مرتبة لينة. التمر ناشف لا تبع هذه بتلك لا تقل صا من هذه بصام تلك بل بها التمر واشتري - 00:03:09

الرطب كيف شئت وبيع الرطب واشتري التمر كيف شئت. وكذلك نعم بيع الزبيب نعمل بها الزبيب والكرم والعنب بيع الزبيب كيف شئت واشتري كيف شئت من العنب وبين العنب كيف شئت واقبض الثمن واشتري الزبيب كيف شئت - 00:03:38

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة ومحمد ابن عبد الله ابن نمير قال حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبيد الله عن نافع عبدالله بن عبدالله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة - 00:04:01

بيع ثمر النخل بالتمر كيلا. بيع ثمر النخل بالتمر كيلا وبين لنا بالزبيب كيلا وبيع الزرع بالحنطة كيلا الزرع بالحنطة يعني الحب في السنبل تبيعه بحبات الغلة القمح كيدا انما بيعها دي واشتري كيف شئت - 00:04:21

ايضا من طريق اخر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمزابنة بثمر النخل بالتمر كيلا وبيع الزبيب بالعنب كيلا مع كل

شيء وعن كل سمر بخرسه يعني بالتقدير لا تبيع بالتقدير الا العرايا فقط. العرايا تمضي على النخلة - 00:04:44
تبيعه اه الرطب على النخلة تبيعه بتمل على الارض بالتقدير. فقط العرية النخلة عليها الثمر وفي رواية عن ابن عمر ان رسول الله نهى عن المجابنة والمجابان ان يباع ما في رؤوس النخيل بتمر - 00:05:04
بكيل مسمن ان زاد فله وان نقص فعليه. ما رخص الا في العرايا واحدة واسنين تبعها لاهل البيت فيما دون خمس اوسط كما اشير في الطريق الاخر وليحرر لفظ فيما دون خمسة اوسق ايضا اخونا الشيخ زايد علي يحرر لفظك - 00:05:22
فيما دون خمسة اوسق او في خمسة والزيادة ايضا في تفسير بيع الهند بيع الزرع بالحنط ايضا اه اخشى ان يكون محمد بن عبدالله بن نمير زادهما ويزيد زيادات حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث وحدثني محمد بن رمح - 00:05:42
اخبرنا الليث عن نافع عن عبد الله بن عن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المجابنة ان يبيع ثمر حائطه يعني ثمر البستان ان كانت نقلا بتمر كيلا - 00:06:09
وان كان كرما يعني كان عنبا ان يبيعه بزبيب كينا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل بكيل طعام نهى عن زلك كله هذه زيادة ازنها تفسيرية والثابت نهى عن المزابنة وليحرر ذلك - 00:06:25
هذا وصلوات ربي وسلامه على النبي محمد واله وعلى سير الانبياء والمرسلين اللهم امين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:06:42